4 - (1684) حدثني بشر بن الحكم العبدي حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن يزيد بن عبدا بن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة .

(فصاعدا دينار ربع في إلا السارق يد تقطع لا) يقول A النبي سمعت أنها Y